

الدر المنثور

وأخرج أبو الشيخ عن قتادة Bه فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم إن
□ غفور رحيم قال : فإنما الناس ثلاثة نفر .

مسلم عليه الزكاة ومشارك عليه الجزية وصاحب حرب يأتمن بتجارته إذا أعطى عشر ماله .
وأخرج الحاكم وصححه عن مصعب بن عبد الرحمن عن أبيه Bه قال : افتتح رسول □ صلى □
عليه وآله مكة ثم انصرف إلى الطائف فحاصرهم ثمانية أو سبعة ثم ارتحل غدوة وروحة ثم نزل
ثم هجر ثم قال " أيها الناس إنني لكم فرط وإنني أوصيكم بعترتي خيرا موعداكم الحوض والذي
نفسى بيده لتقيمن الصلاة ولتؤتن الزكاة أو لأبعثن عليكم رجلا مني أو كنفسى فليضربن أعناق
مقاتلهم وليسبين ذراريهم فرأى الناس أنه يعني أبا بكر أو عمر Bهما فأخذ بيد علي Bه
فقال : هذا " .

وأخرج ابن سعد عن عبد الرحمن بن الربيع الطفري Bه - وكانت له صحبة - قال " بعث رسول
□ صلى □ عليه وآله إلى رجل من أشجع تؤخذ صدقته فجاءه الرسول فردده فقال رسول □ صلى
□ عليه وآله : اذهب فإن لم يعط صدقته فاضرب عنقه " .

الآيات 6 - 7 أخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد Bه في قوله ثم أبلغه مأمنه قال :
إن لم يوافق ما يقضي عليه 7 ويجتره فأبلغه مأمنه وليس هذا بمنسوخ .
وأخرج أبو الشيخ عن الضحاك Bه في قوله وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع
كلام □ قال : أمر من أراد ذلك أن يأمنه فإن قبل فذاك وإلا خلى عنه حتى يأتي مأمنه وأمر
أن ينفق عليهم على حالهم ذلك .

وأخرج أبو الشيخ عن قتادة Bه في قوله حتى يسمع كلام □ أي كتاب □ .

وأخرج أبو الشيخ عن السدي Bه قال : ثم استثنى فنسخ منها فقال